

العبارة قلب والمعنى تساوته افراده الذهبية والخارجية في حصوله فيها
 وضد قدر عليها كما كسب والاشارة فان صدقة الاثر على افراده الذهبية
 والثاني على افراده الخارجية بالسوية لا تفاوت بين الافراد في المعنى بوجه من
 اوجه المتفاوتة الالفة فمخاطب سمي بذلك لان افراده متواظية في معناه
 من التواظي وهو التوافق وان تفاوت فيها اي تم تساوته افراده فيه وقوله
 بالمشاهدة والتقدم اي بسبب كون الشيء في بعض اشياء منه في المعنى الاخر
 او اقدم او اولى فالشك فيك على ثلاثة اوجه الشك فيك بالثبوت والصدق
 كالوجود فادعنا في الواجب المشاهدة في الممكن لان اثار الوجود في
 الواجب اكثر والشك فيك بالتقدم والناظر في سبب الرتبة لا يجب الرتبة
 والالزم ان يكون المتواظي مشكلا لتقدم بعض افراده على بعض في الرتبة
 وذلك كالوجود ايضا فان حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن وقوله
 اشار الى ذلك المشك والشك فيك بالاولوية كالوجود ايضا فان حصوله في الواجب
 اولى منه في الممكن اي يكون فيه اتم وان ثبت منه في الممكن وانما كان في الواجب
 لانه يقتضي الوجود لذاته ووجود الممكن له واما ان ثبت للاستحالة زواله
 وشكك نسي بذلك لان افراده مشتركة في اصل المعنى ومختلفة
 باصل الوجود الثلاثة فالناظر في ان نظري جهة الاشياء جعل له
 ان المتواظي لتوافق افراده فيه وان نظري جهة الاختلاف جعل له انه
 مشترك لانه لفظ له معان متعددة كالمعنى فالناظر فيه شك هل هو
 متواظي او مشترك اشده منه في العاج اي لان تعريفه في المعنى يباين
 التام اكثر منه في بياض العاج فكان هذه الاعتبارات المشاهدة وانتهت منه
 اي من نفس المعنى فيه اي في الممكن يعني ان الوجود في الواجب اشهر
 من نفسه في الممكن لكثر اثاره في الواجب كاعلمت واما جز في اي
 حقيقة تربية المتعاقبة بالكلية والافاخر في قد يكون اصنافا بالنسبة
 الى ما هو اعم كالحوان فان جز في بالنسبة الى الجسم الثاني وان كان كليا
 بالنسبة الى الانسان وذلك كاهم الشخص والمخرف بالذات التي للمعدة
 الخارجية ومثل ذلك العدم واسم الاشارة والموصوف على ما حققه
 السيد تبعا للمعنى من انها موضوعة الجزيات بجملة حصة امر كلي ومع
 الموقوف

المعروف بغيره التي العهد فكلية وكذا اسم الجنس وعلم الجنس لان الاول
 موضوع لغيره من افراد النوع فالعقد فيه من اصل الوضع والثاني موضوع
 للحقيقة المتحدية وهو الذي يمنع احوال اللفظ الذي اوقفه اطلاق
 الجزئية على اللفظ لمجازا ويصح ان يكون واقفا على المفهوم ويكون اضافة
 مفهوم الى المفهوم بياينة وقوله نفس تصور مفهومه اي التصور عن صحت
 نفسه وقوله يخرج ما مع الشركة له دليل خارج كواجب الوجود اقر
 بالنظر الخارج كالكليات العرضية وقوله يمنع اي لا يمكن فرض صدقة
 على كثير في الالتمال الكليات العرضية كاللاشياء لا يمكن فرض صدقة على
 كثير في قلوبه ان تكون جزئية فلا يكون تعريفه الجزئي ما شاع دخول
 الغير لانا فنزل افراد الجزئي بمنع فرض صدقة بل على كثير في امتناعا ذاتيا
 وذلك من اقسام الامكان الذاتي واما امتناع فرض الكليات المذكورة على
 كثير في فالغير كما تقدم فلا يتا في الامكان الذاتي وبيان ذلك ان كل ما فرض
 فهو شاملي وليس هناك مفروض يصدق عليه اللاشياء والالا جتمع
 المتخصصان وهو محال فك اذا قطع العقل النظر عند ذلك ونظر الى محض
 المفهوم لم يمنع صدقة على كثير في وقد يقال في هذا المقام الجزئي
 لا يمنع نفس تصور مفهومه وتوقع الشركة فيه وكما هو كذلك فهو كلي
 فالجزئي كلي هذا اجتناف وسبب اجاب ان المراد من الجزئي ان كان ما صدقة
 عليه مفهوم الجزئي من زية وعجزه مثلا فلا يصح فرضي وان كان لفظ
 الجزئي باعتبار ذلك لانه على مفهومه فالعقل صحح ولا يتم الخلف لان
 الجزئي بهذا الاعتبار كلي تدبر علماء اي لا مصدر الالتمال الجزئي
 لان وجوده عدمية اثاره بالعبود متعلق المنفي في قوله لا يمنع الجزئي من
 النفس والتصور والمفهوم فاعتبار تسلط المنفي على امور متعددة
 كان كل واحد منها قيدا في الشدة ومن قبل المتعلق والافراد
 المنه فيه واعد لانه مادة الحدود اي الخارجية كثر كها منه ومادة
 الباطنية اي الاقسية والمطالبة التي تتابع تركيب موادها وهي العقابا
 عند والكلية اما ان اعلم ان الكل اذا نسب الى ما تحته من الجزئين
 اما ان يكون تمام قههية بالانسان او اخلا فيها كالحوان والسائق